# الجريدة الرسمية للجماعات المحلية

عدد 36

السنة 002

الثلاثاء 17 شوال 1441 – 9 جوان 2020

# المحتسوي

## الجماعات المحلية

#### بوعرادة

#### النور

قرار عدد 8 لسنة 2020 مؤرخ في 7 جانفي 2020 يتعلق باحداث دائرة بلدية.................................

# القسرارات

#### الجماعات المحلية

#### بوعرادة

قرار عدد 4 لسنة 2020 مؤرخ في 1 جوان 2020 يتعلق بقرار عدد لسنة 2020 المتعلق بضبط مقدار الخطية الادارية لمخالفة التراتيب الخصوصية لحفظ الصحة و النظافة العامة و الجنح المنصوص عليها بالفصل 10 ثالثا من القانون عدد 30 لسنة 12016 المتعلق بمخالفة تراتيب حفظ الصحة بالمناطق الراجعة للجماعات المحلية

الفصل الاول: تسلط خطية ادارية مالية قدرها ثلاثمائة دينار (300.000) في صورة مخالفة التراتيب الخصوصية لحفظ الصحة و النظافة العامة و على بقية الجنح الواردة بالفصل عدد) 10 ثالثا ( من القانون عدد 30 لسنة. 2016

الفصل :02 يتعين على المخالف خلاص مبلغ الخطية الادارية بالقباضة المالية المختصة مقابل وصل في أجل لا يتجاوز خمسة عشرة يوما من تاريخ إعلامه .و إذا لم يقم المخالف بخلاص مبلغ الخطية خلال هذا الاجل يتولى المحاسب العمومي المختص استخلاص الخطية وفق اجراءات استخلاص ديون الجماعات المحلية المنصوص عليها بمجلة المحاسبة العمومية.

الفصل: 03 الكاتب العام لبلدية بوعرادة و قابض المالية محتسب البلدية و مركزا الشرطة البلدية و الشرطة البيئية مكلفون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

رئيس بلدية

المنجي بن المجول

#### النور

قرار عدد 8 لسنة 2020 مؤرخ في 7 جانفي 2020 يتعلق باحداث دائرة بلدية

إن رئيس بلديــــة النور بعد اطلاعـــه على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 والمتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحلية وخاصة الفصل 226 منه،

وعلى القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 والمتعلق بإصدار القانون الأساسي للبلديات وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته ،

وعلى الأمر الحكومي عدد 601 لسنة 2016 المؤرخ في 26 ماي 2016 المتعلق بإحداث بلديــــــة الأعشاش ،

وعلى محضر تنصيب المجلس البلدي لبلدية النور بتاريخ 02 جويايـــــة 2018 ،

وعلى محضر المجلس البلدي بتاريخ 08 جويلية 2018 المتعلق بإقرار إحداث دائرة بلديـــــة ببوجربوع،

وعلى محضر الجلسية الاستثنائيية للمجلس البلدي بتاريخ 40ديسمبر 2019 حول تحديد حدود الدائرة البلديية ببوجربوع ،

قــرر ما يلى:

الفصل الأول : تحدث دائرة بلديــــــة بمنطقة بوجربوع التابعـة لبلديـــــة النور ،

الفصل الثاني: تم ضبط الحدود كما يلي

\*شمالا: الطريق الرابط ....ة بين الحنشة ومنزل شاكر.

شرقا: من الطريق المذكورة أعلاه يتجه الحد نحو الجنوب قاطعا طريق تنيور مسافة 800 مترا، نقطة الارتفاع 126، ثم ينعرج نحو الشرق مع مسلك فلاحي مارا بنقطة الارتفاع 116، بماجن بالحدود الشرقية لهنشير سيدي عبد الله بوجربوع وبالحدود الغربية لهنشير سيدي عيسى مارا بالأثار الرومانية المعروفة بهنشير ماجن البقر وبمسلك فلاحي، نقطتي الارتفاع 151و 162، الى أن يلتقي بطريق تنيور حيث ينحدر معها وينتهي جنوب نقطة الارتفاع 143 قرب برج شطورو.

جنوبا: من نقطة الارتفاع المذكورة أعلاه يتجه الحد نحو الغرب متبعا مسلكا فلاحيا الى نقط قط 136 ومنها ينحدر نحو الشمال الى بئر مباركة ثم ينعرج نحو الغرب من جديد الى المكان المعروف بمرقب الناظور.

غربا: من مرقب الناظور يتجه الحد نحو الشمال مارا بطريق فلاحية عائنه شرق القوادرية مارا بنقط الارتفاع 156، 155 ، 161 ومنها يتجه الحد نحو الغرب مارا بطريق المعيزيلة التي تمر بنقط الارتفاع

108، 104 ، 103 ، 97 ، 96 ، 97 ومنها يتجه نحو الشمال مندمجا مع طريق صفاقس

الفصل الثالث: تم تحديد مركز الدائرة بالعقار المزمع كرائه على ملك السيدة مريم الجربوعي.

الفصل الرابع: يجري العمل بهذا القرار بدايـــة من استكمال الإجراءات ومصادقة المصالح المعنيـــة.

الفصل الخامس: الكاتب العام للبلدية مكلف بتنفيذ هذا القرار.

رئيس بلدية

محهد العشى



#### بو عر ادة

قرار عدد 4 لسنة 2020 مؤرخ في 1 جوان 2020 يتعلق بقرار عدد لسنة 2020 المتعلق بضبط مقدار الادارية لمخالفة التراتيب الخصوصية لحفظ الصحة و النظافة العامة و الجنح المنصوص عليها بالفصل من القانون عدد 30 لسنة 2016 المتعلق بمخالفة تراتيب حفظ الصحة بالمناطق الراجعة للجماعات الخطية المحلية 10 ثالثا

الجمهورية التونسية وزارة الشؤون المحلية ولاية سليانة بلدية بوعرادة

إن رئيس بلدية بوعرادة ،

بعد الإطلاع على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 المتعلق بمجلة الجماعات المحلية وعلى القانون عدد30 لسنة 2016 مؤرخ في 05 افريل 2006 المؤرخ في 14 اوت 2006 المتعلق بتنقيح وإتمام القانون عدد 59 لسنة 2006 المؤرخ في 14 أوت 2006 المتعلق بمخالفة تراتيب حفظ الصحة بالمناطق الراجعة للجماعات المحلية

وعلى الامر العلني المؤرخ في 22 جاتفي 1941 المتعلق بإحداث بلدية بوعرادة

و على محضر جلسة الدورة العادية الثانية للمجلس البلدي ببوعرادة المعقدة بتاريخ 30ماي 2020 بقصر البلدية

### قرر مايلى:

الفصل الاول: تسلط خطية ادارية مالية قدرها ثلاثمائة دينار (300.000) في صورة مخالفة التراتيب الخصوصية لحفظ الصحة و النظافة العامة وعلى بقية الجنح الواردة بالفصل عدد 10 (ثالث) من القانون عدد 30 لسنة 2016.

الفصل 10: يتعين على المخالف خلاص مبلغ الخطية الادارية بالقباضة المالية المختصة مقابل وصل في أجل لا يتجاوز خمسة عشرة يوما من تلريخ إعلامه. و إذا لم يقم المخالف بخلاص مبلغ الخطية خلال هذا الاجل يتولى المحاسب العمومي المختص استخلاص الخطية وفق اجراءات استخلاص ديون الجماعات المحلية المنصوص عليها بمجلة المحاسبة العمومية.

الفصل 03: الكاتب العلم لبلدية بوعرادة و قابض المالية محتسب البلدية و مركزا الشرطة البلدية و الشرطة البيئية مكافون كل فيما يخصه بتنفيذ هذا القرار.

رئيس البلدية

المنجى بن المجول

النور

قرار عدد 8 لسنة 2020 مؤرخ في 7 جانفي 2020 يتعلق باحداث دائرة بلدية

#### قــــــرار

إن رئيس بلدي ــــــــة النور بعد اطلاعـــــه على الدستور،

وعلى القانون الأساسي عدد 29 لسنة 2018 المؤرخ في 09 ماي 2018 والمتعلق بإصدار مجلة الجماعات المحليـة وخاصة الفصل 226 منه،

وعلى القانون عدد 33 لسنة 1975 المؤرخ في 14 ماي 1975 والمتعلق بإصدار القانون الأساسي للبلديات وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تممته ،

وعلى محضر المجلس البلدي بتاريخ 08 جويلية 2018 المتعلق بإقرار إحداث دائرة بلديـــــة ببوجربوع،

وعلى محضر الجلسية الاستثنائية للمجلس البلدي بتاريخ 04 ديسمبر 2019 حول تحديد حدود الدائرة البلدي المجلس البلدي المجلس البلدي المجلس البلدي المجلس البلدية بموجر بوع ،

قــرر ما يلى:

<u>الفصل الأول:</u> تحدث دائرة بلديـــــة بمنطقة بوجربوع التابعـة لبلديــــة النور،

الفصل الثاني: تم ضبط الحدود كما يلي

\*شمالا : الطريق الرابط\_\_\_ة بين الحنشة و منز ل شاكر

شرقا: من الطريق المذكورة أعلاه يتجه الحد نحو الجنوب قاطعا طريق تنيور مسافة 800 مترا، نقطة الارتفاع 126، ثم ينعرج نحو الشرق مع مسلك فلاحي مارا بنقطة الارتفاع 116، بماجن بالحدود الشرقيـــة لهنشير سيدي عيسى مارا بالأثار الروماتيـــة المعروفة بهنشير ماجن البقر وبمسلك فلاحي، نقطتي الارتفاع 151 و 162، الى أن يلتقي بطريق تتيور حيث ينحدر معها وينتهي جنوب نقطة الارتفاع 143 قرب برج شطورو.

جنوبا : من نقطة الارتفاع المذكورة أعلاه يتجه الحد نحو الغرب متبعا مسلكا فلاحيا الى نقطية الارتفاع 136 ومنها ينحدر نحو الشمال الى بئر مباركة ثم ينعرج نحو الغرب من جديد الى المكان المعروف بمرقب الناظور .

غربا: من مرقب الناظور يتجه الحد نحو الشمال مارا بطريق فلاحية كانتة شرق القوادرية مارا بغربا: من مرقب الناظور يتجه الحد نحو الشمال مارا بطريق المعيزيلة بنقط الارتفاع 156 ، 165 ، 165 ، 108 ، 108 ، 103 ومنها يتجه الحد نحو الشمال مندمجا مع طريق صفاقس التي تمر بنقط الارتفاع 108 ، 104 ، 108 ، 97 ، 96 ، 98 ومنها يتجه نحو الشمال مندمجا مع طريق صفاقس

الفصل الثالث: تم تحديد مركز الدائرة بالعقار المزمع كرائه على ملك السيدة مريم الجربوعي.

القصل الرابع: يجري العمل بهذا القرار بداية من استكمال الإجراءات ومصادقة المصالح المعنية.

الفصل الخامس: الكاتب العام للبلدية مكلف بتنفيذ هذا القرار.